

تاج العروس من جواهر القاموس

كِلَاب " " إِذَا أَتَيْتَهُمْ فَارْبِضْ فِي دَارِهِمْ طَبْيَاءً " " . قَالَ ابْنُ سَرِيدٍ :
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : " أَيَّ أَقَمَ " فِي دِيَارِهِمْ " آمِنًا
كَالطَّبْيِ " الْآمِنِ " فِي كِنَاسِهِ " قَدْ أَمِنَ حَيْثُ لَا يَرَى إِنْ سِيَّاءً وَهُوَ قَوْلُ
ابْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . " أَوْ " الْمَعْنَى : " لَا تَأْمَنْهُمْ بَلْ كُنْ
يَقِظًا مُتَوَحِّشًا " مُسْتَوْفِزًا " فَإِنَّكَ بَيِّنُضُ أَطْهَرُ الْكَفَرَةِ " فَإِذَا
رَأَيْتَ مِنْهُمْ رَيْبًا نَفَرْتَ عَنْهُمْ شَارِدًا كَمَا يَنْفِرُ الطَّبْيُ وَهُوَ قَوْلُ
الْأَزْهَرِيِّ : وَ " طَبْيَاءً " فِي الْقَوْلَيْنِ مُنْتَصِبٌ عَلَى الْحَالِ وَأَوْقَعَ الْأَسْمُ
مَوْقِعَ اسْمِ الْفَاعِلِ كَأَنَّهُ قَدَّرَهُ مُتَطَبِّيًّا كَمَا حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي
الْغَرِيبَيْنِ . قُلْتُ : وَالَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ
الذَّهَبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَا أَرْسَلَهُ إِلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْ قَوْمِهِ
وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُورِّثَ امْرَأَةً أَشْهَبَ الضَّيَّابِيَّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا
فَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ هُوَ الْمُنَاسِبُ لِلْمَقَامِ وَلَأَنَّهُ كَانَ أَحَدَ الْأَبْطَالِ مَعْدُودًا
بِمَائَةِ فَارِسٍ كَمَا رُوِيَ ذَلِكَ وَكَانَ مُسْتَوْفِزًا مِنْهُمْ فَطَمَّ نَفْسَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَزَالَ عَنْهُ الْوَحْشَةَ وَالْخَوْفَ وَأَمَرَهُ بِأَنْ يَقَرَّ فِي بُيُوتِهِمْ
قَرَارَ الطَّبْيِ فِي كِنَاسِهِ وَلَا يَخْشَى مِنْ بَأْسِهِمْ فَتَأَمَّلْ . فِي حَدِيثِ
الْفِتَنِ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ " مِنْ أَشْرَاطِ
السَّاعَةِ أَنْ يَنْطِقَ الرَّؤُوسُ بِبَيْضَةٍ " فِي أُمُورِ الْعَامَّةِ " وَهُوَ " تَصْغِيرُ
الرَّابِضَةِ وَهِيَ " الَّتِي يَرْعَى الرَّبِيعُ كَمَا نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ .
وَبَقِيَّةُ الْحَدِيثِ : " قِيلَ : وَمَا الرَّؤُوسُ بِبَيْضَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :
الرَّجُلُ التَّافِيهِ - أَيِ الْحَقِيرِ - يَنْطِقُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ " . وَهَذَا
تَفْسِيرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْكَلِمَةِ " . بِأَبِي وَأُمِّي وَلَيْسَ
فِي نَصِّهِ كَلِمَةُ " أَيَّ " بَيْنَ التَّافِيهِ وَالْحَقِيرِ . قُلْتُ : وَقَرَأْتُ فِي الْكَامِلِ
لِابْنِ عَدِيٍّ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَنَسٍ
قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الرَّؤُوسُ بِبَيْضَةٍ ؟ قَالَ : الْفَاسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ
الْعَامَّةِ " أَنْتَهَى . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَمِمَّا يُثْبِتُ حَدِيثَ الرَّؤُوسِ بِبَيْضَةٍ
الْحَدِيثُ الْآخِرُ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ " أَنْ يُرَى رِعَاءُ الشَّاءِ رُؤُوسَ النَّاسِ
" . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الرَّؤُوسُ بِبَيْضَةٍ هُوَ الَّذِي يَرْعَى الْغَنَمَ وَقِيلَ : هُوَ

العاجز السّذي رُبَضَ عن مَعَالِي الأُمُورِ وَقَعَدَ عن طَلَابِهَا : وَزِيَادَةُ
الهَاءِ فِي الرَّابِضَةِ لِلْمُتَبَالِغَةِ . كَمَا يُقَالُ دَاهِيَةٌ - قَالَ : وَالْغَالِبُ
عِنْدِي أَنَّهُ قِيلَ لِلتَّافِهِ مِنَ النَّاسِ : رَابِضَةٌ وَرُوبِضَةٌ لِرُبُوضِهِ فِي
بَيْتِهِ وَقِلَّةِ انْتِبَعَاثِهِ فِي الأُمُورِ الْجَسِيمَةِ . قَالَ : مِنْهُ قِيلَ : " رَجُلٌ
رُبُضٌ عَلَى " هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَصَوَابُهُ عَنْ " الْحَاجَاتِ " وَالْأَسْفَارِ "
بِضَمِّ تَيْنٍ " إِذَا كَانَ " لَا يَنْهَضُ فِيهَا " وَهُوَ مَجَازٌ . وَقَالَ اللّٰحْيَانِيُّ :
أَيُّ لَا يَخْرُجُ فِيهَا . مِنَ الْمَجَازِ : قَالَ اللّٰحْيَانِيُّ : فَانْبَعَثَ لَهُ وَاحِدٌ مِنَ
الرَّابِضَةِ قَالَ : " الرَّابِضَةُ : مَلَأِكَةٌ أَهْبِطُوا مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ "
يَهْدُونَ الضُّلَّالَ . قَالَ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْإِقَامَةِ . فِي الصَّحَاحِ : الرَّابِضَةُ "
بِقِيَّةِ حَمَلَةِ الْحُجَّةِ لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْهُمْ " . وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ وَنَصُّ
الصَّحَاحِ : مِنْهُ الْأَرْضُ . مِنَ الْمَجَازِ : الرَّبُوضُ " كَصَبُورٍ : الشَّجَرَةُ
الْعَظِيمَةُ " قَالَ أَبُو عَبْدِ يَدٍ زَادَ الْجَوْهَرِيُّ : الْغَلِيظَةُ وَزَادَ غَيْرُهُ :
الضَّخْمَةُ . وَقَوْلُهُ : " الْوَاسِعَةُ " . مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ الْأَنْمَةِ وَصَفَ
الشَّجَرَةَ بِهَا وَإِنْ مِمَّا وَصَفُوا بِهَا الدَّرْعَ وَالْقِرْبَةَ كَمَا سَيَأْتِي .
وَأَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ قَوْلَ ذِي الرُّمَّةِ : لَاب " " إِذَا أَتَيْتَهُمْ فَارْبُضْ فِي
دَارِهِمْ طَبِئًا " . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : "
أَيُّ أَقْمُ " فِي دِيَارِهِمْ " آمِنًا كَالطَّبِئِيِّ " الْآمِنِ " فِي كِنَاسِهِ " قَدْ أَمِنَ
حَيْثُ لَا يَرَى إِنْ سَيَّأَ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . " أَوْ "
الْمَعْنَى : " لَا تَأْمَنْهُمْ بَلْ كُنْ يَغِيظًا مُتَوَحِّشًا " مُسْتَوْفِرًا "
فَإِنَّكَ بَيِّنُضُ أَطْهَرِ الْكَفَرَةِ " فَإِذَا رَأَيْتَ مِنْهُمْ رَيْبٌ نَفَرْتَ عَنْهُمْ
شَارِدًا كَمَا يَنْفِرُ الطَّبِئِيُّ وَهُوَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : وَ " طَبِئًا " فِي
الْقَوْلَيْنِ مُنْتَصِبٌ عَلَى الْحَالِ وَأَوْقَعَ الْأَسْمُ مَوْقِعَ اسْمِ الْفَاعِلِ كَأَنَّهُ
قَدَّرَهُ مُتَطَبِّئًا كَمَا حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيبَيْنِ . قُلْتُ : وَالسَّذِي
صَرَّحَ بِهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ السَّذِيَّ صَلَّيَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّهُمَا أَرْسَلَهُ إِلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْ قَوْمِهِ وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُورِّثَ امْرَأَةً
أَشْهَمَ الضَّيَّابِيُّ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا فَالْوَجْهُ الْأَوْسَلُ هُوَ الْمُنَاسِبُ
لِلْمَقَامِ وَلَئِنْ كَانَ أَحَدُ الْأَبْطَالِ مَعْدُودًا بِمَائَةِ فَارِسٍ كَمَا رُوِيَ ذَلِكَ وَكَانَ
مُسْتَوْفِرًا مِنْهُمْ فَطَمَّ نَفْسَهُ صَلَّيَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزَالَ عَنْهُ الْوَحْشَةَ
وَالْخَوْفَ وَأَمَرَهُ بِأَنْ يَقَرَّ فِي بُيُوتِهِمْ قَرَارَ الطَّبِئِيِّ فِي كِنَاسِهِ وَلَا
يَخْشَى مِنْ بَأْسِهِمْ فَتَأَمَّلْ . فِي حَدِيثِ الْفَيْتَنِ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّيَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عليه وسلاماً أنزهه ذكره " من أشراط الساعة أن يذوق الرُّويضة " في أممور العامّة " وهو " تصغير الرُّويضة وهو " السّذي يرعى الرُّويضة كما نقله الأزهري . وبقيّة الحديث : " قيل : وما الرُّويضة ؟ يا رسول الله ؟ قال : " الرُّجل التّافه - أي الحقيير - يذوق في أمر العامّة " . وهذا تفسير النّبي صلّى الله عليه وسلّم للإكلام . " بأبي وأُمّي وليس في نصّه كلمة " أي " يذوق التّافه والحقيير . قلتُ : وفراّت في الكامل لابن عديّ في ترجمته حمّد بن إسحاق عن عبد الله بن دينار عن أنس " قيل : يا رسول الله ما الرُّويضة ؟ قال : الفاسق يتكلم في أمر العامّة " انتهى . وقال أبو عبيد : ومما يثبت حديث الرُّويضة الحديث الآخر من أشراط الساعة " أن يرى رعاء الشاء رؤوس النّاس " . وقال الأزهري : الرُّويضة هو السّذي يرعى الغنم وقيل : هو العاجز السّذي ربصّ عن معالي الأمور وقعد عن طليها : وزيادة الهاء في الرّايضة للإمبالغة . كما يُقال داهية - قال : والغالب عند أنزهه قيل للتّافه من النّاس : رايضة ورُّويضة لرُّبوضه في بيّته وقيل : انبعاثه في الأمور الجسيمة . قال : منه قيل : " رَجُلٌ رُبُصٌ على " هكذا في النّسخ وصوابه عن " الحاجات " والأسفار " بضمّ تين " إذا كان لا يذوّب فيهما " وهو مجاز . وقال اللّحنيّ : أي لا يخرج فيها . من المجاز : قال اللّحيّ : فانبعث له واحد من الرّايضة قال : " الرّايضة : ملائكة أهبطوا مع آدم عليه السلام " يهدّون الصّلال . قال ولعله من الإقامة . في الصحاح : الرّايضة " بقيّة حملة الحجّة لا تخلو الأرض منهم " . وهو في الحديث ونصّ الصحاح : منه الأرض . من المجاز : الرّبوض " كصبور : الشّجرة العظيمة " قاله أبو عبيد زاد الجوهري : الغليظة زاد غيرُه : الصّخمة . وقوله : " الواسعة " . ما رأيت أحداً من الأئمّة ووصف الشّجرة بها وإنّما وصفوا بها الدّرع والقرابة كما سيأتى . وأنشد الجوهريّ قول ذي الرّمّة :